mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح كتاب الحج من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 31

محمد بن صالح العثيمين

المؤلف يقول باب بيان فضله وقد كلفنا الاخ عبد المنان انه يبين لنا فوائد الحج هل تحبون نقرأه الان ولا بعد انتهاء الحج الان يلا يلا بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:16

يحكم في قوله تعالى الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه نعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا. يحتاج انك تأكد كلمة نستهديه هل هي في الخطبة من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له - 00:00:28

ما بعد هذا بحث فيما يتعلق بالمنافع التي ذكرها الله عز وجل في فيما ذي الحج حيث قال جل وعلا عيد بابا عن ال ابراهيم مكانا بيتي لا تشرك به شيئا بيتي للطائفين والقائمين السجود - 00:00:52

واذب الناس بالحج يأتوك رجالا على كل ظالم يأتين من كل فج عميق ليشهدون منافع لهم ويذكروا اسم الله في ايام معلومات على ما على ما اكلوا منها واطعموا الايات من ستة وعشرين يوم ثمانية وعشرين - 00:01:11

موضوع هذا البحث الى قسمين الاول تفسيرها ويتعلق بما ذكرهم المفسرون من هذه المنافع. والثاني ذكرى المنافع التي يجدها كل من يذهب الى الحج واقعا في بيت الله الحرام وفي المشاعر - 00:01:28

اولا قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره في تفسير هذه الايات المجلد الثالث صفحة مئة وثمانية وثمانين. قال ابن عباس رضي الله عنه رضي الله عنهما في تفسيرها - 00:01:45

يجتدوا منافع لهم اي منافع منافع الدنيا والاخرة اما منافع الاخرة فرضوان الله تعالى واما منافع الدنيا فما يصيبون من منافع البدن والذبايح والتجارات وكذلك قال مجاهد وغير واحد انها منافع الدنيا والاخرة لقوله - 00:02:01

هذا ليس ليس عليكم جناح ان تختاروا فضلا من ربكم وقال الامام الزنجباوي الطبري في جامع البيان عن تأويل اي القرآن المجلد العاشر صفحة مئة وستة وستة واربعون في هذه الاية قال الله عز وجل في هذه الموضع. وقال بعضهم هي التجارة - 00:02:20

منافع الدنيا ثم ذكر بعض الاحاديث في تأويل هذه الاية اثاره اثار الاحاديث حديث الاثار بيطول علينا قال عن ابن عباس رضي الله عنه يحفظ منافع لهم علي الاسواق وهذا الحديث - 00:02:44

فعفو حميد معناها حقيقة من ناحية الموظوع ان موضوعنا ذكر ايش منافع الحج مهو بتفسير الغايات لكن عدنا بنتحمل منك الحين اول مرة نعم ثم يقول الطبوي في صفحة في نفس المجلات صفحة مئة وسبعة واربعين واولى الاقوال بالصواب من قال يشهد منافع لهم اي من العمل - 00:03:11

الذي يرضي الله سبحانه وتعالى والتجارة وذلك ان الله عم لهم منافع جميعا دون المخصص هذي ايظا ننتقدها على الاخ ذي المنان وعلى غيره الان بدأ كل عالم يسمى اماما - 00:03:43

كل عالم اذا قال الامام فلان قال الامام الفلاني ما هو بصحيح الامامة ان يكون متبوعا ليكون متبوعا ابن الجوزي رحمه الله عالم من علماء الحنابلة ولم يصل الى حد الامامة - 00:04:01

لهذا الان اختلط الحابل بالنابل يقول عن الامام احمد ويقولون الامام في رجل فقيه ما يعرف من النصوص ولا عشر معشار ما يعرفه الامام احمد ولا ينبغي هذا ينبغي ان ننزل كل انسان - 00:04:18

منزلته فلا يلتبس علينا الائمة بالاتباع اي نعم في كتابه زاد العشرين في علم التفسير مجلد القائم صفحة اربعمية واربعة وعشرين قال يشهد هناك اعلام اذ يحضروا في منافع لهم فيها ثلاثة اقوال الاول التجارة قاله ابن عباس والصديق - 00:04:36

والسدي؟ نعم منافع الاخرة هذا هو سعيد ابن مسيب والزجاج في اخرين والثالث منافع جميعا. قاله ابن مجرد قال ومجاهد وهو اصح لانه لا يكون القصد للتجارة خاصة. وانما الاصل قصد الحج والتجارة - 00:05:05

والتجارة والتجارة تبع وقال احكام القرآن المجلد السادس الثاني عشر صفحة مئة وواحد صفحة واحد واربعين هذه الاية ان يحضروا المنافع لهم اي المناسك كعرفات الحرام وقيل المغفرة قيل تجارة وقيل هو عمود - 00:05:24

اذ يحضر المنافع لهم فيما يرضي الله ما يرضي الله سبحانه وتعالى من امر الدنيا والاخرة. قاله مجاهد وعطاء واختاره من العدد فانه يجمع فكله دنيوية وطنية قال اللغوي في كتابه في كتابه التفسير اللغوي المسمى - 00:05:49

التنزيل المجلد الثالث صفحة مئتين واربعة وثمانين قال ليشهدوا اي ليحضروا منافع لهم. قال سعيد ابن ومحمد ابن علي الباطل العفو والمغفرة اي ليشهدوا منافع لهم العفو والمغفرة. ريض ريض - 00:06:12

قريب تقول ريظ يعني باقي واجد وقال سعيد ابن جبير التجارة قال الشوكاني في بيتها القديم في تفسير هذه الاية يشهدوا اي ليحضروا المناطق منافع الدنيا والاخرة وقيل المراد المناسك وقيل المغفرة وقيل التجارة كما في قوله تعالى ليس عليكم جناح - 00:06:34

قال سماحة الشيخ عبد الرحمن ابن ناصر السعدي رحمه الله في كتابه تيسير الرحمن في في تفسيره كلام المنان محمد الخامس وتسعة وثمانين ليشهدوا منافع لهم اي ديانة لينالوا ببيت الله منافع دينية من العبادات الكاظمة والعبادات التي لا تكون لا تكون الا فيها - 00:06:59

ومنافع دنيوية من التمسك وحصول الارباح الدنيوية. كل هذا امر مشاهد وكل يعرفه عندها احسنت بس طيب جبت شي انت ايه جيب جيب لأنك الى قلت سبيل الحصر وش ضده - 00:07:22

يعني مثال اما اذا قلت ليس على سبيل البسط تقول على سبيل الاجازة فاهم ولا لا تدعي عندي؟ حرر لي هذي العبارة هل تصلح اللغة العربية ولا لا ايه ما يخاف هذي عبارة متداولة - 00:07:48

لبعضهم البعض متداولة ترى مهي بكثير ناس معها اذا الاجابة الان يحررها الان يجب هل يصلح هذا الاستعمال بعضهم البعض نعم الله يقول ولولا هدف الله الناس بعضهم ببعض يقول ان البعض والكل هذا لحن - 00:08:07

لكن ما يخالف ترى عبد المنان بيجيبه لنا ها اكمل اكمل اكمل جزاك الله خير طيب يا حيي اللي حنا به الاخيرة اللي عقب التفسير ولا لا هنا اللي نبي يعني - 00:08:31

لكن طيب ها البحث الاخير يعني الاخير هو هو هو المراد لكن باز فيه ايضا اشياء التذكير الى يوم القيامة الناس في لباس واحد وهيئة واحدة نعم يؤدون عملا واحدا - 00:08:46

تذكير في يوم القيامة في مرور الناس اصواتا يذهبون الى كل الى مقصده واذا وقفت على الطرق في يوم عرفة هالعالم الزفاف تذكر محشر المهم فيه فوائد كثيرة نعم الان عاد راح علينا الوقت وبعدين نقرا وان شاء الله نتبادلها في - 00:09:05

كان واحد فيما وقت واحد ان شاء الله ممكن انت ايضا تجمعون انتم كنسل قوالنا بسم الله الرحمن الرحيم يقول ما للباب بيان فضله؟ باب فضله وبيان من فرض عليه - 00:09:31

الحج لا يتم فرضه الا بشروط خمسة البلوغ والعقل والاسلام والحرية والاستطاعة نعم وقد نظمت هذه في بيتين وهما قول الشاعر الحج والعمرة واجبان في العمر مرة بلا ثواني بشرط اسلام كذا حرية - 00:09:45

عقل بلوغ قدرة جلية قدرة جلية اعيده مرة ثانية ايه الحج والعمرة واجبان في العمر مرة بلا تواني بشرط اسلام كذا حرية عقل بلوغ قدرة جلية ثلاثة ابا اعيد الثلاثة وخلاص - 00:10:15

الحج والعمرة واجبان في العمر مرة بلا توان بشرط اسلام كذا حرية عقل بلوغ قدرة جلية وان شئت فقل كذا حرية عاقل بلوغ قدرة جلية نعم ثلاثة يعيدها علينا من - 00:10:43

لا تدري لا تقرأ نعم جمال الحج والعمرة واجبان بلا ثواني الهوية عقل ما بواب الا ما بهواها طيب هذه الشروط سيئات ان شاء الله

تقسيمها تقسيم بعضها شروط الوجوب بعضها شروط الاجزاء وبعضها شروط - 00:11:10
للصحة قال المؤلف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. متفق عليه - 00:11:38
قولها العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما يعني ان الانسان اذا اعتمر ثم اعتمر ثانية فان ما بين العمرتين يقع مكفرا يقع مكفرا كفارة لما بينهم وما اسم موصول يفيد العموم - 00:11:58
فظاهره يشمل الصغائر والكبائر ولكن قد سبق لنا قريبا ان جمهور اهل العلم يرون ان مثل هذه الاحاديث المطلقة مقيدة باجتناب الكبائر قياسا على الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان - 00:12:22
قالوا فاذا كانت هذه الفرائض التي هي اصول الاسلام لا يكفر بها الا نعم لا لا يكفر بها الا الصغائر فما دونها من باب اولى طيب وقولها الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - 00:12:46
الفرق بين العمرة والحج هنا ظاهر جدا لان اقصى ما تفيده العمرة ان تكفر السيئات التي بين العمرة والعمرة الاخرى اما هذا فيحصل به المطلوب يعني في العمرة الى العمرة نجاة من المرغوب - 00:13:08
جاته من المرغوب وهو السيئات واثارها اما هذا ففيه حصول المطلوب وهو الجنة ولكن النبي صلى الله عليه وسلم اشترط في الحج ان يكون مبرورا اي حج بر وهو الذي جمع - 00:13:27
اوصافا نذكرها الان اولا ان اكون خالصا لله عز وجل بان لا يحمل الانسان على الحج طلب مال او جاه او فرجة او او لقب او ما اشبه ذلك بل يكون نيته - 00:13:44
ها؟ التقرب الى الله عز وجل والوصول الى دار كرامته وهذا شرط في كل في كل عبادة كما هو معروف تاني ان يكون بمال حلال كان بمال حرام فانه ليس بمبرور - 00:14:05
حتى ان بعض العلماء يقول اذا حج بمال حرام فانه لا حج له لانه كالذي يصلي بارض مغصوبة وانشدوا على ذلك اذا حججت بمال اصله سحت كما حججت ولكن حجت العير - 00:14:29
اذا حججت بمال اصله سحت كما حججت ولكن حجت العيوب - 00:14:53